رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى على الهواء - الشيخ صالح بن فوزان الفوزان - مشروع كبار العلماء

4871 - حكم إجراء عقود الإجارة والقرض في المسجد - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

نعم السؤال الرابع من المعلوم ان البيع والشراء منهي عنهما في المسجد فهل يدخل في النهي الاجارة والقرض وغيرهما من العقود طيب وما حكم هذه العقود اذا كانت داخل المسجد لمصلحته؟ وفقكم الله الى كل خير. شكرا شكرا - 00:00:02

شيخ البيع والشراء في المسجد كالقرض والاجارة داخل المسجد منهي عن البيع والشراء في المسجد ولا يصح العقد وفيه اثم ومثله التجارة لان التجارة لان الايجارة بيع منفعة الاجارة بيع منفعة فهي بيع في الحقيقة - 00:00:23

وكذلك القرظ كذلك المعاملات الدنيوية لا تبرم في المساجد لان المساجد انما هي لذكر الله وللعبادة وليست محل اتجار ومتاجرة ومعاملات هذا في الاسواق نعم - 00:00:47